

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

التكبيرات في الخطبة .

فائدة : هذه التكبيرات التي في الخطبة الأولى والثانية : سنة على الصحيح من المذهب وقيل : شرط .

قوله والتكبيرات الزوائد والذكر بينهما سنة .

يعني تكبيرات الصلاة وهذا المذهب وعليه أكثر الأصحاب وعنه هما شرط اختاره الشيخ أبو الفرج الشيرازي قال في الرعاية : وهو بعيد وقال في الروضة : إن ترك التكبيرات الزوائد عامدا أثم ولم تبطل وساهيا لا يلزمه سجود لأنه هيئة قال في الفروع : كذا قال وقال ابن تميم وغيره : وعلى الأولى إن تكره سهوا فهل يشع له السجود ؟ على روايتين . قوله والخطبتان سنة .

هذا المذهب بلا ريب وعليه أكثر الأصحاب وقيل : هما شرط ذكره القاضي وغيره قال ابن عقيل في التذكرة : هما من شرائط صلاة العيد